دعوة الجمعية العامة العادية وغير العادية للانعقاد

8 مارس 2010

يسر رئيس مجلس إدارة مصرف السلام–البحرين (ش.م.ب) («المصرف») دعوة السادة المساهمين الكرام لحضور اجتماعيّ الجمعية العامة العادية وغير العادية للمصرف، والمقرر عقدهما بمشيئة الله تعالى على التوالي في تمام الساعة العاشرة والعاشرة والنصف صباحاً يوم الأثنين الموافق 8 مارس 2010 في قاعة الغزال بفندق الريتز كارلتون – مملكة البحرين، وذلك لمناقشة وإقرار المواضيع الواردة في جدول الأعمال أدناه. وفي حالة عدم إكتمال النصاب، فسوف يكون الإجتماع الثاني يوم الاثنين الموافق 15 مارس 2010 في نفس المكان والزمان.

أولا: جدول أعمال الجمعية العامة العادية:

1. المصادقة على محضر اجتماع الجمعية العامة السابق المنعقد في 22 فبراير 2009.
2. مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن أعمال المصرف للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2009 والتصديق عليه.
3. الاستماع إلى تقرير هيئة الفتوى والرقابة الشرعية للمصرف للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2009.
4. الاستماع إلى تقرير مدققي الحسابات الخارجيين عن البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2009.
5. مناقشة القوائم المالية الموحدة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2009 والتصديق عليها.
6. اعتماد توصية مجلس الإدارة بتخصيص صافي أرباح سنة 2009:
   - أ– تحويل مبلغ 1,396,038 دينار بحريني إلى الإحتياطي القانوني.
   - ب– تحويل مبلغ 5,772,270 دينار بحريني إلى إحتياطي الإستثمار.
   - ج– تخصيص مبلغ 100,000 دينار بحريني للتبرعات والأعمال الخيرية.
   - د– توزيع أرباح نقدية على المساهمين بنسبة 5٪ من رأس المال المدفوع، بواقع 5 فلس للسهم الواحد (7,128,875 دينار بحريني) وتوزيع أسهم منحة على المساهمين بنسبة 5٪ من رأس المال المدفوع، بواقع 1 سهم لكل 20 سهماً من الأسهم المملوكة من خلال تخصيص 7,128,875 دينار بحريني.
7. المصادقة على مكافأة أعضاء مجلس الإدارة عن سنة 2009 وقدرها 250,000 دينار بحريني.
8. إبراء ذمة السادة أعضاء مجلس الإدارة عن كل مايتعلق بتصرفاتهم خلال العام 2009.
9. تعيين أو إعادة تعيين مدققي الحسابات الخارجيين للسنة المالية التي تنتهي في 31 ديسمبر 2010 وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

ثانيا: جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية:

1. المصادقة على محضر اجتماع الجمعية غير العادية السابق المنعقد في 12 نوفمبر 2009.
2. تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للمصرف وفقا للقرار الصادر بموجب البند رقم (د–6) أعلاه.
3. تفويض رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ جميع ما يلزم من الإجراءات والمتطلبات الخاصة بتعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للمصرف وتوثيقه.

محمد علي راشد العبار
رئيس مجلس الإدارة

ملاحظات هامة للمساهمين:

1. يمكنكم الحصول على البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2009 ونسخة من بطاقة التوكيل من خلال زيارة الموقع الالكتروني للمصرف على www.alsalambahrain.com
2. يحق لأي مساهم مسجل اسمه في سجل المساهمين لمصرف السلام–البحرين بتاريخ عقد الاجتماع، الحضور شخصياً أو أن يوكل عنه أي شخص لحضور الاجتماع والتصويت نيابة عنه مع الأخذ بعين الاعتبار: (أ) أن يكون هذا الوكيل من غير مديري أو موظفي مصرف السلام–البحرين (إلا إذا كان هذا الوكيل من أقرباء المساهم من الدرجة الأولى)، و (ب) وإذا كان هذا الوكيل يمثل أكثر من مساهم واحد، لا يحق له أن يمثل أكثر من 5٪ من رأس المال الصادر لمصرف السلام–البحرين، ويجب أن يكون الوكيل من غير مساهمي مصرف السلام–البحرين وأن يكون التوكيل خطياً. يجب تقديم التوكيل الخطي قبل انتهاء الموعد المحدد لإيداع التوكيل.
3. في حال كان المساهم شركة، يجب على الوكيل الذي يحضر الاجتماع تقديم خطاب تفويض من المساهم يخوله بأنه الموكل لذلك المساهم، ويجب أن يكون التفويض خطياً وصادراً عن الشخص المفوض بالشركة ومختوماً بختم الشركة وأن يقدم قبل انتهاء الموعد المحدد لإيداع التوكيل.
4. يجب إيداع التوكيلات أو مستندات التخويل (مستندات التوكيل) قبل انتهاء الموعد المحدد لإيداعها لدى مصرف السلام–البحرين، مبنى 22، طريق 58، مجمع 436، ضاحية السيف، ص.ب. 18282 المنامة، مملكة البحرين، في موعد أقصاه 24 ساعة قبل موعد الاجتماع. ويمكن أن تسلم مستندات التوكيل باليد أو البريد أو الفاكس (رقم 17560223 -00973) أو البريد الإلكتروني: investors@alsalambahrain.com مع التأكد من استلامها قبل انتهاء الموعد المحدد. حيث أن مستندات التوكيل التي تقدم بعد انتهاء الموعد المحدد تعتبر غير صالحة لأغراض الاجتماع.